

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٧٥ لسنة ٢٠١٨

صادر بتاريخ ١٠/٩/٢٠١٨

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بشأن الهيئات العامة ؛
وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٧٦ بشأن السجل التجارى ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛
وعلى القرار الجمهورى رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إنشاء جهاز تنمية
التجارة الداخلية ؛

وعلى قرارى رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقمى ٣٩ ، ٢٩٩
لسنة ٢٠١١ بنقل تبعية التجارة الداخلية لوزارة التموين والتجارة الداخلية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٨٩ لسنة ٢٠١٨ بإعادة تشكيل مجلس
إدارة جهاز تنمية التجارة الداخلية ؛

وعلى الطلب المقدم من السيد/ يونس الجاحر - عضو مجلس النواب -
والمؤرخ فى ٩/١/٢٠١٨ بإنشاء مكتب سجل تجارى بمدينة ديروط -
محافظة أسيوط - لخدمة قاطنى وتجار مدينة ومركزى ديروط والقوصية ،
والمعتمد مناً بالموافقة ؛
ولصالح العمل ومقتضياته ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ مكتب سجل تجارى بمدينة ديروط بمحافظة أسيوط ، تحت اسم (مكتب
سجل تجارى ديروط) ، يختص بقيد التجار الكائن محالهم الرئيسية أو الفروع
التابع لها بدائرة مركز ومدينة ديروط ومركز ومدينة القوصية والقرى التابعة .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى جريدة الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .
وزير التموين والتجارة الداخلية

د / على المصياحي